



تعميم رقم (٢١) لسنة ٢٠٢١ م

سعادة / رؤساء ومدراء عموم دوائر وهيئات حكومة الشارقة  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

الموضوع: إجراءات التصدي لجائحة كوفيد - ١٩

تهديكم دائرة الموارد البشرية أطيب تحياتها وصادق تمنياتها بدوام الرفعة والتقدم والازدهار،  
وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه وبناء على توجيهات المجلس التنفيذي الموقر يرجى التقيد  
بالإجراءات الاحترازية التالية للدخول إلى الدوائر والهيئات والمؤسسات الحكومية بحكومة  
الشارقة:-

أولاً: يسمح بدخول الجهة الحكومية للمطعمين بجرعتين من أي لقاح (كوفيد - ١٩) معتمد في  
الدولة والجرعات الدائمة والمعززة له و يثبت ذلك عن طريق تطبيق الحصن مع مراعاة  
الضوابط التالية:

١. يلتزم جميع الموظفين والمتعاملين الحاصلين على جرعتين من أي لقاح كوفيد-١٩ معتمد في الدولة والجرعات الدائمة والمعززة له بإجراء فحص مخبري (P C R) خلال (١٤) يوماً وتكون النتيجة (سلبية) .
٢. يلتزم جميع الموظفين و المتعاملين غير المطعمين أو المطعمين الذين لم يحصلوا على الجرعة الدائمة ( طبقاً للنظام المتبع بوزارة الصحة ووقاية المجتمع ) أو الحاصلين على جرعة واحدة أو الفئات المستثناة من التطعيم بإجراء فحص مخبري (P C R) خلال (٧) أيام و تكون النتيجة (سلبية) .
٣. يمنع من دخول الجهة الحكومية الموظفين و المتعاملين المخالفين للبند رقم (١) ، (٢) و يعتبر الموظف منقطعاً عن العمل وعليه تقديم أسبابه على أن تخضع تلك الأسباب لتقدير السلطة المختصة بالجهة ففي حال قبول العذر تخصم مدة الغياب من رصيده السنوي للإجازة الدورية أما في حال رفض الأسباب تحتسب المدة إنقطاعاً عن العمل ويطبق بشأنها نظام الانضباط الوظيفي المنصوص عليه في اللائحة التنفيذية رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١ م لقانون الموارد البشرية رقم (٦) لسنة ٢٠١٥ م بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة .
٤. يطبق نظام الانضباط الوظيفي على الموظف المخالف للتعليمات الواردة في هذا التعميم أو تلاعب بنتيجة الفحص بهدف الدخول للدوائر أو الهيئات أو المؤسسات الحكومية بحكومة الشارقة.
٥. يجوز لبعض الحالات و بعد موافقة السلطة المختصة إبراز النتيجة ورقياً .



ثانياً : على الجهات الحكومية ضرورة إتخاذ مجموعة من التدابير الإحترازية والإجراءات الوقائية للمحافظة على الصحة العامة في أماكن العمل و التي تتوجب الإلتزام بالضوابط التالية :

١. حث الموظفين على الإلتزام بالنصائح الإرشادية الخاصة بالوقاية والنظافة الشخصية .
٢. تطبيق الإجراءات الإحترازية الصحية المتعلقة بالتباعد الاجتماعي بين الموظفين.
٣. على الموظفين والمتعاملين إرتداء كمامة الوجه عند دخول مقر الجهة الحكومية و في الأماكن العامة بمقر العمل.
٤. عدم الحضور إلى مكان العمل في حال الشعور بأية أعراض مرضية معدية مثل السعال والزكام و إحضار ما يثبت ذلك من دور العلاج الطبية على أن يتم إتخاذ الإجراءات العلاجية اللازمة في المراكز الصحية .
٥. الإلتزام بتعقيم المرافق والأماكن العامة والمشاركة في جهات العمل وذلك وفق إرشادات النظافة والتعقيم والصحة العامة الصادرة عن الجهات المختصة بالدولة.

ثالثاً: في حال مخالفة الموظفين للإجراءات الإحترازية لكوفيد-١٩ يطبق قرار المجلس التنفيذي رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٠م بشأن مخالفات الإجراءات الإحترازية لمواجهة (كوفيد-١٩) تتخذ مجموعة من التدابير الإحترازية والإجراءات الوقائية في حالة إصابة موظف بوباء (كوفيد-١٩) أو مخالطته بشخص مصاب و وفقاً للضوابط التالية :

١. التزام الموظف المصاب بوباء (كوفيد-١٩) أو تظهر عليه أعراضه أو تكون نتيجة فحصه ايجابية بالآليات المعتمدة للعلاج و الحجر المقررة من السلطات الصحية المختصة وتعتبر إجازة مرضية .
٢. الموظفين المخالطين بشخص مصاب خارج مقر العمل يطبق عليهم الحجر المنزلي لمدة (١٠) أيام على أن تخصص هذه المدة من رصيد الإجازة الدورية للموظف أو تحتسب بدون راتب .
٣. الموظفين المخالطين بشخص مصاب في مقر العمل يطبق عليهم الحجر المنزلي لمدة (١٠) أيام و تعتبر فترة عمل عن بعد ولا تخصص هذه المدة من رصيد اجازات الموظف ، مع التزام الموظف بتأدية مهامه الوظيفية .

رابعاً : تلتزم جميع الجهات الحكومية بحكومة الشارقة بإدخال المستجندات بشكل يومي في بوابة الرصد الخاصة بموظفي حكومة الشارقة التابعه للمجلس التنفيذي الموقر

للتفضل بالإحاطة والتقيد بما جاء أعلاه تحقيقاً للمصلحة العامة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

د. طارق سلطان بن خادم  
رئيس دائرة الموارد البشرية